اثر العقل في وضوح دلالة الخطاب اللغوي عند القاضي عبد الجبار المعتزلي

ليلى عباس خميس
جامعة بغداد/ كلية الفنون الجميلة

المقدمة :

والصلاة والسلام على سيدنا محمد ,وعلى اله الطيبين الطاهرين , وعلى صحبه الغر الميامين.

اما بعد :-

يُعد العقل الأساس,أو الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها المعتزلة بصورة عامة , والقاضي عبد الجبار المعتزلي على وجه الخصوص , لما للعقل من أهمية واضحة في إبعاد الغموض عن النصوص اللغوية , وتفسير المتشابه ورده الى المحكم , ومعرفة أدلة العدل والتوحيد , والحقيقة والمجاز , إذ أنَّها تخضع للعقل ودلالته , وسأحاول في هذا البحث معرفة أثر العقل في تلك المحاور , وأرجو من الله العلي القدير أنَّ يجعل هذا البحث خالصا لوجه الكريم .

أهتم المعتزلة بالعقل وعدوه أدلتهم المعرفية الأساسية , وإستعملوه في الجدل والنقاش , وأكدوا سبق الجانب العقلي على الجانب السمعي , وسيطرته واكد القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت 415 هـ) أنَّ معرفة السمع لا تصح إلا بالعقل [1] .

ويرى المعتزلة أنَّهُ بالعقل يمكن أدراك غموض وقبح الاشياء , والوصول الى الجانب الوضوح [2] .

وتوازن المعتزلة ,ومنهم القاضي عبد الجبار بين الدليل العقلي والدليل النقلي , ويؤكدون تطابق الدليلين , وأنَّ الوصول اليهما يكون معتمداً على المعيار العقلي .

من أجل هذا عمد المعتزلة الى تأويل الايات التي تعارض الدليل العقلي , فظاهر هذه الايات تعارض العقل , والايات المحكمات , فلجا المعتزلة فأولوها كي توافق الدليل العقلي[3] .

أيْ أنَّ المعرفة بالله وتوحيده وعدله لو لم يتقدم الدليل العقلي لم نكن نعلم أنَّ القران حجة أصلا [4] .

وقد ((ورد عن الله كلام ظاهرة يخالف ما دل عليه أدلة العقول وجب صرفه عن ظاهرة – أنْ كأن له ظاهر – وحمله على ما يوافق ألأدلة العقلية))[5] .

الانسان في التصورالاسلامي كائن مكلف استخلفه الله في الأرض ليعمرها،فمنحه العقل ليميز بين الصالح و الطالح، ومنحه القدرة لتنفيذ أوامر الله،والعقل من دون القدرة لا فعالية له ،لانَّه بها يتوصل للمعرفة، وقدرة العقل على الفعل ليست إلا قدرته على الإستدلال ،والانتقال من مستوى المعرفة البديهية الى مستويات معرفية أعقد عن طريق القياس و النظر في ألأدلة، و النظر في ألأدلة فعل ذهني لا يتحقق إلأ بالقدرة، وان الفرق بين الإنسان والبهيمة، والفرق بين المجانين و الأطفال أنَّما الأستطاعة ووجود العقل والمعرفة [6]. وإذا كانت وظيفة اللغة الانتقال ((من المعرفة الحواس الى العقول.... حتى لا يرضى الإنسان مع العلم و العمل إلاّ بما أداة الى الثواب الدائم،ونجاة من العقاب الدائم))[7].

وأنَّ التكليف العقلي عند المعتزلة سابق على التكليف الشرعي، وأنَّ الوضوح في المعرفة شرط لفهم الشرع، وهو ماعبروا عنه بأسبقية العقل على النقل.

وأنّ إقامة المعرفة الشرعية عند القاضي عبد الجبارعلى أساس عقلي، ولغة مخصوصة ((والقول، فقد وضع ليدل على المراد، فمتى خاطب بها الحكيم الذي لا تصح عليها الحاجة إلاّ ليفيد بها المخاطب، فقد خاطب به على وجه يقبح)) [8]

ويؤكد القاضي أنّ أفعال الله كلها حسنة، وأنَّ دلالة الكلام لا يمكن أنْ تبين من دون معرفة قصد المتكلم ،ومعرفة العقلية، اما أنْ يقع كلام الله دلالة قبل المعرفة العقلية،فهذاما لا يتصوره القاضي عبد الجبار [9].

وإنَّ الوصول الى الوضوح بوساطة المعرفة العقلية فينظر المعتزلة لا يتم إلاّ بتكليف عقلي سابق، و أنْ ليس في القران إلاّ ما يوافق العقل ((ولو جعل ذلك دلالة على أنَّه من عند الله من حيث لا يوجد في أدلته إلاّ ما يسلم على طريقة العقول و يوافقها، اما من جهة الحقيقة، أو على المجاز لكان أقرب)) [10].

ويؤكد القاضي على أنَّه لا يصح أنْ يكلف غير العاقل إذ لن يتمكن من فهم ألأدلة التي نصبها الله له ، فتكليفه لا يحسن، لإنَّ الله عادل، ولا يكلف ما لا يطاق، ويجب انْ يكون العاقل قاصداً لافعاله عالماً لما يقوم به.

هذه العلوم((محصورة بالصفة، ولا معتبر فيها بعده، والأصل في ذلك ان الغرض بالعقل ليس هو نفسه أنَّما يراد أنَّ يتوصل به))[11].

وينكر القاضي القول بأنَّ علوم الحواس لا تستند على العقل وأنَّما العقل، وأنَّما العقل يكون حجة لها((وأنَّه لولا العلم بما يدرك من الحواس لما صح أنْ يعلم .

الإنسان سائر الأمور، وأنْ ارادوا بذلك أنَّ بالأدراك تعلم حجة الامور العقلية)) [12].

وعلى هذا الأساس يعد ((العلم بالمدركات كما قرر القاضي، فأنَّه يعد مقدمة للعلوم الضرورية، فأنَّه أيضاً يعد مقدمة للعلوم الضرورية التي هي من كمال العقل))[13] .

العقل ضروري للمكلف، ليتمكن من أداء ما كلفه الله به، ويحرص القاضي على عدم الفصل بين العلوم الضرورية والعقل، وهذا الحرص يعبرعن إيمانهم بتساوي البشر في العلوم الضرورية، اي أنَّ الإنسان يدرك بأنَّه عالم لتلك العلوم، ويعلم أنَّ هذا الأدراك يعلمه غيره من البشر أنْ لم يكن هناك غموض، او لبس في الكلام((والقاضي يحدد الغاية من التكليف، ومن المعرفة معاً، ومعرفة الله المكلف، ومعرفة صفاته من التوحيد والعدل، للتوصل من وراء ذلك الى معرفة التكليف وأدائه، وبناءاً على هذه الغاية تتحدد طبيعة العقل، أيّ العلوم الضرورية التي لابُد للمكلف من معرفتها، وأول هذه العلوم هو العلم بالمدركات، والعلم بالمدركات لا يصح أنْ يختلف عليها أثنان، بل لابد أنْ يتساوى فيها البشر إذا لم يكن هناك لبس وهو من هذه الزاوية يعد علماً ضروريا لا يحتاج لإثبات، فغاية المستدل على شيء ما أنْ يصل به الى مرحلة أنْ يجعله كالمدرك بالحواس))[14]. وهذا يؤكد أنَّه ((لا طريق للعلم بالشيء أوضح من الأدراك، فمن تناول الأدراك شيئاً ،فقد أستغنى في إثباته عن دليل،لإنَّ ما يبلغه المستدل على ثبات الشيء أنْ يرده الى المدرك، فإذا أحصل الشيء مدركا، فالواجب في إثباته أنْ يكون أصلا،وأنْ يستغني عن الدليل،ولهذه الجملةلم يحتج في أثبات السواد الى دليل))[15] .

وإذا ((جعل كلامه تعالى لايدل على العقليات، من التوحيد والعدل، لأنَّ العلم بصحة كونه دلالة مفتقر الى ما تقدم بذلك ،فلو دل عليه لوجب كونه دالاً على أصله)) [16].

إذا القاضي يحدد العقل الوسيلة التي يتوصل بها الإنسان الى المعرفة، لمعرفة ماكلف به ((وأنْ كان العلم بذلك الشيء مما لايكون إلاّ ضرورياً ،فلابد من أنْ يخلقه تعالى فيه))[17]. وذلك((ليصح أنَّ يعلم ،ويؤدي ماعلمه،على الوجه الذي كلف))[18].

المكلف عند القاضي متمكن من أحداث الفعل ،إذ يصبح ضروري في التكليف الألهي للبشرأيّ ((أنَّ المكلف كما يحتاج أنْ يكون ممكناً من أحداث الفعل بالقدرة....ليصح منه أداء ماكلف ، فكذلك يحتاج الى أنْ يكون عالماً بما كلف.... والفصل بينه وبين غيره،ليصح أنْ يقصد الى أحداثه))[19]. وللعقل أثر كبير على المكلف في وضوح دلالة الخطاب ،وأبعاد الغموض عنه، ولاتؤثر فيه العوامل والتأثيرات الطبيعة التي تطرأ على حياة الإنسان، وأنَّ كمال العقل ((ليس بموقف على أنّ ذلك قد وقع،بل خالط الناس ،ولم يقع من احد معصية لما وقع الذم، و لو لم يقع منهم طاعة لما وقع المدح على جهة، ولم يؤثر ذلك في كون ما ذكرناه من كمال العقل وكذلك القول فيه لو خلق في أرض فلاة في أنَّه يحسن أنْ يكلف من كمل عقله ،وعلم مكان الحمد والذم، وأنْ لم يعلم فاعلاً لهما))[20] . ويحاول المعتزلة تقريب المتشابه من الأدلة العقلية إذ أنَّه ((يفضي على المعنى المشكوك فيه للفظ القرآن بروح علماء الكلام من المعتزلة ،بحيث يقرر لهذا اللفظ عن طريق المعجم اللغوي دلالة تحول .....دون ذلك الشك))[21] .

ويؤكد القاضي أثر العقل في الخطاب الدلالي إذ يعد العقل دليل العلم على مراد الخطاب، إذ يكتسب الكلام طاقة تتعدى قيود الزمان و المكان ،فيصبح وجود الكلام وجودا أنياً ، لصيق المواضعة، وهذا بدوره يكمن في الوجود العقلي للغة [22] . اي أنَّ العقليةاوالبرهانية ((هي التي تحكم منطوق اللغة ،ومعلوم أنّ الدليل على الشئ مثلما يجوزأنْ يتقدمه ،فأنَّه يجوز أنْ يرافقه في لحظة النشوء والأبتداء))[23] . أي انّ اللفظة إذا أفادت في اللغة امراً ،وتجوز بها في غيره ، فيجب أنْ تستعمل في المجاز على الوضع الذي دل على الحقيقة ،الذي يحكم في أمرهاعلى المجازام الحقيقة هو العقل [24]. العلوم الضرورية والمكتسبة لها أثرها الواضح في تحقيق الوضوح في دلالة الخطاب إذ يتم عن طريقها النظر والإستدلال ،وأنَّ ((تنبيه الداع والخاطر، لأنَّهما يفيدانه ما يخلق عنده من العقاب يترك النظر ويدلانه على ما ترتب في عقله من الخوف الذي يجسده فاعل القبيح.... الذي يختص به ، فأنَّه لا يأمن مضرة عظيمة تستحق به فيخاف عند ذلك))[25] .

إنَّ أبعاد الغموض واللبس في النصوص عند القاضي عبد الجبار تكمن من قدرة المكلف من البشر بمعرفة ما يترتب ((في العقل من ضرورة حسن الذم على القبيح إذ لم يكن هناك من مانع، فيخشى الإنسان أنَّ هو لم يستجب للداعي والخاطر في حسن النظر أنْ يكون بترك النظر

واقعاً في قبيح يستحق عليه الذم، ويدفعه هذا الخوف في الوقوع في القبيح الى النظر ليصل بذلك الى المعرفة))[26] .

وللشك أثر واضح وهام في حث العقل للتفكير وأبعاد الغموض عن النصوص اللغوية، وتحقيق الوضوح، ودفعه للتفكير والنظر في طبيعة الخطاب أو الحوار، ولكي يرجح الإحتمالات والوجوه المتعددة لأبعاد الغموض بشرط وجود الشك، وكان الشك يُعد ضروري للفكر المؤدي الى الإستدلال والنظر، وأنَّ هذا النظر ((لايصح إلاّ مع الشك في المدلول.... فيجب أن يقارن هذا التجويز، وقد يحصل هذا مع الشك، وقد يحصل من الظن، وقد يحصل مع الأعتقاد..... ولايصح مع العلم، ولا مع الجهل الواقع بالشبهة، لإنَّ العالم والجاهل بهذا العلم والجهل سيتساويان في أنَّهما لا يجوزان خلاف ما أعتقداه))[27] .

ويوضح القاضي الأنواع التي ينقسم اليها الخطاب اللغوي، وكيفية أبعاد اللبس، وتحقيق الوضوح في النصوص اللغوية، فنوع يدل ببنيته لا يحتاج الى قرينة عقلية او لفظية، وهو مايدل على الاحكام الشرعية التي لا يمكن الوصول اليها بواسطة العقل وحده، والأخر مايدل بنفسه، فضلا عن أثرالعقل فيه للوصول الى الوضوح والأطمئنان من الشك.

ويمكن للعقل وحده أنْ يدل عليه في آيات الوعد والوعيد، والنوع الأخر الذي لا يدل على المراد ، والعقل وحده هو الذي يدل منفرداً ،وهذا تجده في آيات العدل والتوحيد [28].

أنَّ اختلاف الأدلة و وضوح بعضها وغموض بعضها الأخر يرجع في الدرجة الاولى الى مصلحة تخص المكلف ، وهذه المصلحة بدورها يمكن ردها الى العقل الذي يؤدي الى النظر والاستدلال للوصول للإقناع التام الذي ينشده المكلف, وللوصول الى المصلحة التي يرجوها المكلف يفرق بين نوعين من الكلام أولهما ((يتصل بنفس الخطاب وموضوعه، والأخر بما يدل الخطاب عليه من الاحكام العقلية والسمعية))[29] , فيكون الأول مستقل ((بنفسه من الأنباء عن المراد، فهذا لايحتاج الى غيره من كونه حجه ودلالة، والثاني لا يستقل بنفسه في ما يقتضيه ، بل يحتاج الى غيره))[30] ، يشدد القاضي الى أنَّ النظر يؤدي الى المعرفة إذا كان النظر صادر من عاقل يدرك ما يقول، فهذا بدوره لابُد أنْ يؤدي الى العلم ((من حقا لنظر أنْ يكون فيه ما يولد العلم ،إذا كان نظراً من عاقل في دليل معلوم له على الوجه الذي يدل، ويكون فيه ما لا يولد

العلم، بل يقتضي غالبا لظن في أمور الدنيا .... وقد يكون فيه ما لا يحصل عنده الوجهان جميعاً))[31] .

أنَّ الفرق بين المتكلم العادي و المتكلم الحكيم عند المعتزلة بصورة عامة، و عند القاضي بوجه خاص، والمتكلم العالم الذي هو من حكمته هو I ، وبين المتكلم العادي من البشر، فأنَّ كلامه سبحانه لا يدل على وقوع الكذب فيه،والكذب فيه مستحيل، اما كلام المتكلم العادي يكون طريق اللإستدلال والنظر .

أنَّ الفعل المحكم ((يدل على كون فاعله عالماً، إذا و قع مرتباً على طريقة مخصوصة، ومتى وقع على طريقة الأحتذاء، او على غير جهة الترتيب لم يدل، ولايخرج ذلك الفعل المحكم من أنْ يكون دلالة، فكذلك القول في الكلام، فأنْ كان ما ظنه السائل من الأشتراك ..... يمنع من كون الكلام دلالة))[32] . وهذا يدفعنا للقول أنَّ ((الفعل المحكم، وصحة و قوعه ممن ليس بعالم على بعض الوجوه يجب أنْ يمنع من كونه دلالة))[33] .

إنَّ معرفة قصده I معرفة إستدلالية عند القاضي، وهذا يمكننا من معرفة قصده و الإستدلال بكلامه Y ((ولايمكن عند المعتزلة أنْ يدل كلام الله على خلاف مادل عليها العقل))[34] . وذلك ((لأنَّ الناصب لأدلة السمع هو الذي نصب أدلة العقل، فلا يجوز فيهما التناقض))[35] . وكتاب الله Y يجب أنْ يخضع عند القاضي عبد الجبار للإستدلال العقلي، وأنَّ ((الإستدلال بالقرآن او أعتباره دلالة لا يصح إلاّ بعد معرفة المتكلم بكل صفاته من التوحيد والعدل بما يتضمنه مبدأ العدل من أنَّ الله حكيم لا يختار القبيح ولا يأمر به, ولايكذب في أخباره، وإذا كانت كل هذه الأشياء من صميم النظر العقلي، لامن الإستدلال السمعي،ى فأنَّ القرآن نفسه لابُد أنْ يخضع في الإستدلال به للنظر العقلي، والواقع أنَّ المعتزلة لم يتصور اللحظة واحده إمكانية أنْ يدل العقل على خلاف ما يدل عليه القرآن))[36] . وأدخل المعتزلة مفهوم القصدية شرطاً لفهم الكلام الألهي، وهذه القصدية مستوحات من الفعل العقلي للوجود في اللغة، أيّ أنَّ العلاقة بين الدال والمدلول علاقة عقلية، هي دلالة الفعل على الفاعل، هذا الفعل يمتاز بأنَّه محكم مضبوط، وأنَّ الفاعل الذي قام به فاعل حكيم عالم، و الدلالة التي تربط الفعل بالفاعل دلالة عقلية إذ لا يختلف عليها جميع العقلاء بعيداً عن قيود الزمان والمكان [37] .

ويؤكد القاضي عبد الجبار على أثر العقل في التحولات الدلالية وأبعاد الغموض, وتحقيق الوضوح في النصوص اللغوية إذ ((تربط قضية التحول الدلالي و علاقة العقل بالوظيفة الإنشائية للكلام مفصلاً عن إرتباطها بوظيفة المرجعية التي هي للإخبار و الإبلاغ..... ومعلوم أنَّ التحويلات الدلالية هي أهم مسالك الكلام في الخروج من الخطاب النفعي الى الخطاب الأبداعي التأثيري)) [38] , وهذا بدوره يقتضي تحفيز العقل لأدراك المعنى بعد معرفة العلاقة التي أخرجت المعنى من موضعه الدلالي الأول الى الموضع الدلالي الثاني. أنَّ العلاقة مابين الكلام و العقل عند القاضي تكمن في أثارة مشكلة لإكتساب اللغة عن طريق العلاقة مابين الكلام والعقل، فيؤكد أنَّ الكلام من الملكات المكتسبة بالمران و التدريب، اما طلب العلم، فأنَّه يرتبط أرتباطاً وثيقاً بالعقل ((فأنَّ قالوا أنْ تولد الأبن من الأب هو كتولد الكلمةمن العقل.... قيل له: إنَّ الكلمة لا تتولد من العقل لإنَّها قد تحصل من غير عاقل، وقد يحصل العقل في من لا يمكنه الكلمة، وأنَّما صح تدريبها بالعلم على سبيل الأختيار من الفاعل لا لأنَّها تتولد من العقل، فأنَّ قال: أردت بالكلمة العلم، قيل له: أنَّ العلم هو نفس العقل إذا أشير به الى العلوم الضرورية، وأنْ أردت العلوم المكتسبة ..... فذلك مما لا يتولد عن العقل لخلو العاقل من هو صحة ذلك فيه)) [39] . ويؤكد القاضي أنَّ العلوم الضرورية لا تكون مكتسبة, ولو كانت مكتسبة ((لصح من العاقل أنْ يكتسبها عند المشاهدة الأولى، فكان لا يحتاج الى تكرار المشاهدة والمطاولة في الاختيار)) [40] .

إنَّ أدراك نظرية العلم الضرورية في الكلام تعتمد على التفاوت في المعرفة بين العقلاء، فمنهم من يكفيه الوقت اليسير ليدرك مواقع الكلام، وفيهم من يحتاج الى أكثر من ذلك [41] .

وأنَّ((ذلك دليل على أنَّه ضروري، والعادة فيه مختلفة لو كان مكتسباً لوجب أنْ يكون دافعا عن النظر في الدليل، وقد عرفنا أنَّ هذه العلوم لا دليل عليها، لأنَّها كالمشاهدات، فلو لم تكن ضرورية لما صح حصول العلم أصلاً، لأنَّه إذا لم يكن هناك دليل أستدل به على ذلك، فكيف يكون مكتسباً))[42] .

إذاً العقل يوفر العلاقة الفاعلة بين الباث والمتلقي ،أيّ إدراك المتكلم لكلامه قبل لفظه ((وإذا تكلمنا بكلام نقصد منه تفهيم الغيرعقلنا معاني تلك الكلمات، ثم لما عقلناها أردنا تعريف غيرنا تلك المعاني ،ولما حصلت هذه الأرادة في قلوبنا حاولنا أدخال تلك الحروف والأصوات في الوجود لنتوسل بها الى تعريف غيرنا لتلك المعاني)) [43] . أخضع القاضي النص القرآني لأدلة

العقول ليبعد الغموض الذي تحتويه الآيات المتشابهات ،فأخذ يطابق بين المحكم وأدلة العقول ، وبين المتشابه الذي يرده الى العقل والمحكم [44] .

ويعتمد القاضي الدليل الفعلي في إزالة الغموض عن النصوص وتكمن قدرته في تأويل الآيات المتشابهات بتوضيح المبهم منها،ويجعل المحكم أصلا للمتشابه [45] .

أنَّ استعمال((الدليل العقلي في التأويل وأرجاع المتشابه الى المحكم نوعاً من الإستدلال العقلي المعتزلي بالنص القرآني)) [46] .

التأويل يزيل الغموض الذي يلازم المتشابه بوساطة القرينة التي تقربه من المحكم. إذ أنَّ المتشابه لايدل على المراد بوضوح كما يدل عليه المحكم إذيعتريه الغموض على العكس من المحكم، من أجل إزالة هذا الغموض يلجأ المعتزلة الى إستعمال التأويل العقلي, ويصبح هذا التأويل قوة تزيل عنه المتشابه,وتقربه من المحكم [47] .

المحكم في القرآن الواضح البين ،اما المتشابه الغامض إذ يحتاج الى النظر والإستدلال ، إذ يؤكد القاضي الإستدلال ((أنَّ الفرض بكتاب الله عز وجل التوصل به الى العلم..... والعلوم قد يجوز أنْ يكون الصلاح فيها أنْ تكون ضرورية،وأنْ تكون مكتسبة ،ومتى كانت ضرورية فقد يكون الصلاح أنْ يتوصل اليها بمعاناة ،وقد يكون الصلاح في خلافه ،وكذلك المكتسب قد يكون الصلاح في أنْ يتجلى طريقه, وتكون المصلحة في أنْ يغمض ذلك))[48] .

وعدّ القاضي وجود المحكم والمتشابه في القرآن ,ووصفه بأنَّه محكم ومتشابه في الوقت نفسه يأتي من باب الاعجاز القرآني ،والتساوي في قوة ألأدلة. إذ يؤكد في هذا السياق أنّ وصف القرآن بأنَّ جميعه محكم يراد منه أنَّ الله Y احكمه بالإعجاز،إذ لا يوجد ايّ خلل فيه أنَّما المراد أنَّه أنزل على وجه المصلحة، وأثبات النبوة [49] .

ويؤكد القاضي على أهمية المعرفة العقلية في المحكم والمتشابه ،لأنّ الاثنين يحتاجان الى العقل ، إذ يتفق المحكم والمتشابه من جهة ،ويخالفه من جهة أخرى ، والوجه الذي يتفقان فيه أنَّ الإستدلال بهما نافع ومؤكد بعد معرفة حكمة I ، اما الوجه الذي يختلفان فيه أنَّ المحكم أساس موضوع اللغة لايحتمل إلاّ بوجه واحد، فمتى ماعرف نوع الخطاب والقرآن حصل على مايدل عليه، و هذا بدوره لاينطبق على المتشابه ، لإنَّه يحتاج عند سماعه الى ما يطابق المحكم ودليل العقل [50] .

ويظل القاضي يشدد على فكرة الإستدلال ، ليظل مخلصاً لتصوره العام للغة على أنَّها نوع من أنواع الدلالة، وإذا كان الكلام محتملاً لوقوع المجاز فيه ، على عكس الأنواع الأخرى من الدلالة ، فكان ينفي عن المجاز تهمه الكذب ، لإبعاد ونفي الكذب عن القرآن الكريم [51].

ونفي الغموض والكذب عن المتشابه ما هو إلاّ دفاعاً عن المجاز إذ أنَّ ((بالكلام الذي لا يجوز أنَّ ذلك يتناول المراد باللغة ، على وجه إذا قصد به وجه الصدق ، فإذا صح ذلك في المتشابه ، كصحته في المحكم ، ولم يمتنع أنْ يكون معنى, فيجب أنْ لا يكون قبيحاً ، لأنَّ من حق الصدق إذا خرج من أنْ يكون عبثاً ، بحصول غرض صحيح فيه))[52] .

ويشدد القاضي أهمية المحكم والمتشابه لأبعاد أيّ غموض أو لبس ، وتاكيداً للأدلة العقلية التي تحث على النظر والإستدلال ، واثبات الدلالة المعرفية عند المعتزلة للدفاع عن آراءهم العقلية في تفسير وتوضيح ما هو غامض من الخطاب اللغوي.

ويتعرض القاضي الى وجود المجاز في اللغة ، فيفسر المجاز ويرجعه الى الحقيقة، ولايمكن أنْ يكون المجاز مجازا من دون حقيقة ((وأنّ اللفظة في المجاز تقتضي ..... لها حقيقة فوضعت))[53] .

فالمجاز ((لايمكن تحقيق وجوده وأدراك دلالته ، وفهم أبعاده ومعطياته إلاّ بقرينة تزيل الشبهة عن كونه حقيقة ..... ام ظاهره فمرفوض لدى المعتزلة لمعارضته الأدلة العقلية))[54]

اما في ما يتعلق بالقرينة ودخولها ، وتجردها عن الكلام ((فالكلام يدل إذا تجرد عن القرينة بطريقة تختلف عن دلالته مع وجود القرينة ، لكنها تدل على ايّ حال ، والمهم أنْ نعرف قصد المتكلم وعرضه ، والقرينة في حالة المتكلم العادي ممن لم تثبت حكمته لابد أنْ تكون قرينة لفظية موجودة في الكلام نفسه ، اما في حالة المتكلم الحكم (وهو الله) فمعرفتنا بحمته ، وأنَّه لايكذب ، ولايفعل القبيح هي معرفة عقلية سابقة على الشرع عند المعتزلة ، وهي القرينة التي تعلو على كل قرينة , والتي تجعل كلامه دلالة لامحالة ، وسواء كانت القرينة لفظية أو عقلية ، فوضوح قصد المتكلم يظل هو الهدف ما دامت اللغة دلالة)) [55] .

ربط القاضي عبد الجبار بين المجاز والتأويل ، والمحكم والمتشابه ، إذ ربط هذه القضايا بالأساس العقلي للمعرفة اللغوية عند المعتزلة ((ويصبح هناك نوع من الموازنة بين المحكم والمتشابه من جهة ، والمعرفة الضرورية والمعرفة النظرية من جهة اخرى ، يتشابه المحكم مع

المعرفة الضرورية بوضوحه وإنكشافه دون الحاجة للإستدلال ، وعلى العكس من ذلك المتشابه الذي لايعرف المراد به إلاّ بالتأمل والتأويل تماماً كمالا يمكن التوصل الى العلوم النظرية إلاّ بالإستدلال والنظر ، كما أنَّ المحكم يُعد أساساً لفهم المتشابه ، ونتيجة لذلك يصبح التأويل قريناً للإستدلال ، ومرادفاً له في نفس القدر الذي أصبحت فيه اللغة نوعاً من الدلالة العقلية)) [56]

ويدور الجدل بين المعتزلة وخصومهم في قضايا العدل والتوحيد ، إذأنَّ خصومهم يرتكزون على السمع ايّ أنَّهم يأخذون الأدلة من القرآن ، والأحاديث النبوية الشريفة في إستدلالهم في قضية التوحيد ، وأنَّه لامجال للعقل فيها.

وهذا يخالف ما جاء به القاضي عبد الجبار المعتزلي في أنَّ قضايا التوحيد والعدل قضايا عقلية من الدرجة الأولى ،وأنّ السمع جاء مؤكدا لها ، وأنَّ ((ما ورد به القرآن من التوحيد والعدل ورد مؤكداً لما في العقول)) [57] .

ويقوم مبدأ (العدل) عند المعتزلة على أساس نفي الظلم عن الله I ، لأنَّه لابد أنْ يحقق وعده للمؤمن ، ووعده للكافر ، ويتوصل الى هذا الأساس الدليل العقلي من دون الحاجة الى الدليل العقلي ، أو دليل الوحي الإلهي أيّ أنَّ المبدأ العقلي يُمكننا من فهم القصد الألهي وتأويله[58] .

أنّ قضايا العدل والتوحيد قضايا عقلية ، وأنَّ السمع لا يبنى الا على أدلة العقول ، وكل ما يرد من غموض أو لبس في السمع مخالفا للعقل يمكن رده الى التأويل الذي يتفق مع الأدلة العقلية ، وهذا لا يدعو الى التناقض في قول المعتزلة في رؤية الباري Y ، إذ أنَّهم يؤكدون على أدلة العقل والسمع إلاّ أنَّهم لا يقدمون العقل على السمع في أثبات هذه القضية الهامة التي يدور حولها الصراع بين الأطراف المختلفة .

إذاً يُعد العقل عنصراً هاماً في وضوح دلالة الكلام عند القاضي عبد الجبار المعتزلي ، والوصول به الى رصانة وقوة وتأثير الخطاب اللغوي عند المتلقي.

الخاتمة

بعد أنْ أتممت بحثي توصلت الى نتائج عدة:-

1- يوازن المعتزلة, ومنهم القاضي عبد الجبار الدليل العقلي , والدليل النقلي , وأنَّ الوصول اليهما يعتمد على معيار العقل .

2- إنَّ التكليف العقلي عند المعتزلة سابق على التكليف الشرعي , وأنَّ الوضوح في المعرفة شرط لفهم الشرع , فأعطوا أسبقية للعقل على النقل , فالمعرفة الشرعية عند القاضي عبد الجبار تقام على أساس عقلي ,ولغة مخصوصة .

3- يؤكد القاضي عبد الجبار أنَّ أفعال الله سبحانه وتعالى كلها حسنة , وأنَّ دلالة الكلام لا يمكن أنْ تتبين من دون معرفة قصد المتكلم, ومعرفته العقلية.

4- أنَّ الوصول الى الوضوح بواسطة المعرفة العقلية في نظر القاضي عبد الجبار لأيتم إلا بتكليف عقلي سابق , وأنْ ليس في القرآن إلاّ ما يوافق العقل .

5- يؤكد القاضي أنَّه لا يصح أنْ يكلف غير العاقل , إذ لن يتمكن من فهم الأدلةالتي نصبها الله له , لأنّ الله سبحانه وتعالى عادل , ولأ يكلف مالا يطاق.

6- يحرص القاضي على عدم الفصل بين العلوم الضرورية والعقل ,وهذاالحرص يكمن في تساوي البشر في العلوم الضرورية .

7- العلوم الضرورية والمكتسبة لها أثرها الواضح في تحقيق الوضوح في دلالة الخطاب , إذ يتم عن طريقهاالنظر والإستدلال.

8- أنَّ أختلاف الأدلة ووضوح بعضها , وغموض بعضهاالأخر يرجع في الدرجة الأولى الى مصلحة تخص المكلف , وهذه المصلحة يمكن ردهاالى العقل الذي يؤدي الى النظر والإستدلال.

9- وللشك عند القاضي عبد الجبار أثره الواضح في حث العقل للتفكير وأبعاد الغموض عن النصوص اللغوية .

10- يشدد القاضي عبد الجبار على أنّ النظر يؤدي الى المعرفة إذاكان النظر صادر من عاقل يدرك ما يقول , وهذا بدوره يؤدي الى العلم.

11- أنّ الفرق بين المتكلم الحكيم , والمتكلم العادي لا يدل على وقوع الكذب فيه , والكذب فيه مستحيل ، اماالمتكلم العادي يكون طريقا للإستدلال والنظر .

12- أنَّ كتابه سبحانه وتعالى عند القاضي عبد الجبار لا يخضع للإستدلال العقلي , لأنَّه لا يدل على خلاف ما يدل عليه العقل .

13- عدّ القاضي عبد الجبار المعتزلي وجود المحكم والمتشابه في القرآن ووصفه بأنَّه محكم ومتشابه في الوقت نفسه يأتي من باب الأعجاز القرآني .

14- ربط القاضي بين المجاز والتأويل, والمحكم والمتشابه بالأساس العقلي للمعرفة اللغوية.

15- أنَّ قضايا التوحيد والعدل عند القاضي عبد الجبار قضايا عقلية من الدرجة الأولى , وأنَّالسمع جاء مؤكداً لها ,وهذا على العكس من خصوم المعتزلة , إذأنَّهم يركزون على الجانب السمعي, ولامجال للعقل فيها.

16- يقوم مبدأ (العدل) عند المعتزلة على أساس نفي الظلم عن الله سبحانه وتعالى , ويتوصل الى هذاالأساس بالدليل العقلي .

واخر دعوانا أنَّ الحمد لله رب العالمين , والصلاة والسلام على رسولنا وقدوتنا وشفيعنا محمد ، وعلى اله الطيبين الطاهرين ،وعلى أصحابه الغر الميامين .

الهوامش :

(1) ينظر: المغني في أبواب العدل والتوحيد , عبد الجبار المعتزلي(ت 415هـ),تحقيق مصطفى السقا, القاهرة , 1965 , ج14 ،ص151.

(2) ينظر : الخطاب النقدي عند المعتزلة , قراءة في معضلة المقياس النقدي , كريم الوائلي ,ط1 , 1997م , مصر العربية للنشر والتوزيع , ص51

(3) ينظر :المصدر السابق :142 –143

(4) ينظر :الاتجاه العقلي في التفسير – دراسة في قضية المجاز في القران عند المعتزلة نصر حامد أبو زيد , ط1 ,1982م , دار التنوير للطباعة والنشر ، بيروت –لبنان ، ص181.

(5) آمالي المرتضي(عزر الفوائد ودر القلائد)، الشريف المرتضى (علي بنالحسين الموسوي , تحقيق محمد أبوالفضل ابراهيم , دار احياء الكتب العربية , عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1373 هـ ، ج2 , ص300.

(6) ينظر: إشكاليات القراءة واليات التأويل ،نصرحامد أبو زيد، المصدرالثقافي العربي،ط4 ،1996م،ص 54.

(7) الحيوان، أبوعثمان عمر بن بحر الجاحظ (ت 255هـ)،تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة مصطفى الجابي الحلبي، القاهرة، 1965،ج2،ص116.

(8) المغني في أبواب العدل و التوحيد، القاضي عبد الجبار المغزلي (ت415هـ)، تحقيق محمود محمد الحضيري، القاهرة، 1965،ج5،ص176.

(9) ينظر: إشكاليات القراءة واليات التأويل :65.

(10) المغني في أبواب العدل والتوحيد،القاضي عبدالجبار المعتزلي،تحقيق امين الخولي،القاهرة، 1960، ج16، 403.

(11) العقل عند المعتزلة، حسني زينة، دار الأفاق الجديدة، بيروت،ط1، 1978، ص 44. وينظر: المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية، محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،بيروت – لبنان،ط2 ، 1984، ص76.

(12) المغني في أبواب العدل والتوحيد، القاضي عبد الجبارالمعتزلي، تحقيق الدكتور إبراهيم مدكور،القاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي،1962،ج12،ص58.

(13) الإتجاه العقلي في التفسير : 64

(14) المصدر السابق: 61–62.

(15) المغني في أبواب العدل والتوحيد، القاضي عبدالجبار المعتزلي ،تحقيق أبو العلاء عفيفي ،وزارة الثقافة والإرشاد القومي , القاهرة ، 1382هـ –1962م ،ج 13 ، ص 229.

(16) المصدر السابق :354/16.

(17) المغني في أبواب العدل والتوحيد ،القاضي عبد الجبار ،تحقيق محمد علي النجار ،وعبد الحليم النجار ، وزارة الثقافة و الإرشاد القومي ، القاهرة ، 1385 هـ–1965 م، ج 11 ،ص372.

(18) م .ن :ج372/11.

(19) م.ن :ج371/11

(20) م. ن :483/11

(21) الخطاب النقدي عند المعتزلة :147

(22) ينظر التفكير اللساني في الحضارة العربية ، عبد السلام المسدي ،الدار العربية للكتاب ،ليبيا–تونس ، 1981، 177.

(23) المصدر السابق:137

(24) ينظر: المغني في أبواب العدل والتوحيد عبدالجبار المعتزلي ،تحقيق محمد مصطفى وأبو الوفا الغنيمي ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ،القاهرة ،ج4،ص209.

(25) المغني في أبواب العدل والتوحيد:387/12.

(26) الاتجاه العقلي في التفسير : 66

(27) المغني في أبواب العدل والتوحيد :11/12–12.

(28) ينظر: الاتجاه العقلي في التفسير :184–185

(29) المغني في أبواب العدل والتوحيد:174/5

(30) المصدر السابق: 172/5

(31) المصدر السابق :11/12

(32) المغنـي فـي أبـواب العـدل و التوحيـد، تحقيـق محمـود الخضـيري و محمـود قاسـم، وزارةالثقافـة و الإرشـاد القومي,القاهرة، 1385هـ-1965م،ج15/ 106.

(33) م.ن : 106/15.

(34) الإتجاه العقلي في التفسير :135.

(35) المغني في أبواب العدل و التوحيد، عبد الجبار المعتزلي، تحقيق ابراهيم الأيباري، وزارة الثقافة و الإرشاد القومي، القاهرة، 1961،ج7 ،ص41

(36) الإتجاه العقلي في التفسير :181

(37) ينظر :النص،السلطة, الحقيقية، الفكر الديني بين أرادة المعرفة و أرادة الهيمنة، نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2 ، 1997، 266.

(38) التفكير اللساني في الحضارة العربية : 199

(39) المغني في أبواب العدل والتوحيد:102/5

(40) المصدر السابق : 211/16

(41) ينظر: التفكير اللسأنّي في الحضارة العربية :240

(42) المغني في أبواب العدل والتوحيد:212/16

(43) مفاتيح الغيب ،فخر الدين الرازي (ت606هـ)،المطبعة البهية المصرية،ط1 ، 1938،ج21،/48

(44) متشابه القرآن،القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ)،أحمد عبد الرحيم ، توفيق علي وهبة،مكتبة الثقافة الدينية ،القاهرة ، ط1، 1430هـ - 2009م،ج47/1.

(45) المصدر السابق: 26/1.

(46) الخطاب النقدي عند المعتزلة :146.

(47) المصدر السابق:147.

(48) المغني في أبواب العدل والتوحيد :169/5.

(49) ينظر: متشابه القرآن: 31/1.

(50) المصدر السابق: 50/1-51.

(51) ينظر : متشابه القرآن :22/1 -23 .

(52) المغني في أبواب العدل والتوحيد :16 /372 .

(53) المصدر السابق:209/7 .

(54) الخطاب النقدي عند المعتزلة :151 .

(55) الإتجاه العقلي في التفسير : 126.

(56) المصدر السابق :189 .

(57) المغني في أبواب العدل والتوحيد : 174/4 .

(58) ينظر : النص –السلطة –الحقيقة : 265 –266 .

المصادر

1- الإتجاه العقلي في التفسير ((دراسة في قضية المجاز في القرآن عند المعتزلة)) ، نصر حامد أبو زيد , ط1 ، 1982م ، دار التنوير للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان .

2- إشكاليات القراءة واليات التأويل ، نصر حامد أبو زيد ، المركز الثقافي العربي ، ط4 ، 1996م.

3- أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودر القلائد) ، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت436هـ)، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ، دار احياء الكتب العربية ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة 1373 هـ ،1954م.

4- التفكير اللساني في الحضارة العربية ، عبد السلام المسدي ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا– تونس, 1981م.

5- الحيوان ،أبوعثمان عمر بن بحر الجاحظ (ت255هـ) ، تحقيق عبد السلام هارون ، مطبعة مصطفى الجابي الحلبي ، القاهرة ،1965م.

6- الخطاب النقدي عند المعتزلة ، قراءة في معضلة المقياس النقدي ، كريم الوائلي ، مصر العربية للنشر والتوزيع , ط1 ، 1997م.

7- العقل عند المعتزلة ، حسني زينة , دار الأفاق الجديدة ، بيروت ، ط1 ، 1978م.

8- متشابه القرآن ، القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ) ، ضبطه وراجعه أحمد عبد الرحيم, وتوفيق علي وهبه ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط1 ، 1430هـ –2009م.

9- المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية ، محمد عمارة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت– لبنان ، ط2 ,1984م.

10- المغني في أبواب العدل والتوحيد ، عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ) ، تحقيق محمد مصطفى، وأبو الوفا الغنيمي ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، القاهرة ,الجزء الرابع .

11- المغني في أبواب العدل والتوحيد ، عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ) تحقيق إبراهيم الإيباري، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، القاهرة ، 1965م، الجزء الخامس.
12- المغني في أبواب العدل والتوحيد ، عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ) تحقيق إبراهيم الإيباري , وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، القاهرة ،1961م الجزء السابع .
13- المغني في أبواب العدل والتوحيد , عبد الجبار العتزلي (ت415هـ) تحقيق محمد علي النجار ، وعبد الحليم النجار , وزارة الثقافة والإرشادالقومي ، القاهرة ، 1385هـ – 1965م ، الجزء الحادي عشر.
14- المغني في أبواب العدل والتوحيد ، عبد الجبار المعتزلي (415هـ) ، تحقيق أبوالعلاء عفيفي ، وزارة الثقافة والإرشادالقومي, القاهرة ، 1382هـ – 1962م ، الجزء الثالث عشر.
15- المغني في أبواب العدل والتوحيد , عبد الجبار المعتزلي (415هـ) ،تحقيق مصطفى السقا , وزارة الثقافة والإرشادالقومي ، القاهرة 1965م، الجزء الرابع عشر.
16- المغني في أبواب العدل والتوحيد ، عبد الجبار المعتزلي (ت415هـ) ، تحقيق محمود الخضيري، ومحمد قاسم ، وزارة الثقافة والإرشادالقومي ، القاهرة ،1385هـ – 1965م، الجزء الخامس عشر.
17- مفاتيح الغيب ، فخر الدين الرازي (ت606هـ) ، المطبعة البهية المصرية، القاهرة ،ط1 ، 1938م.
18- النص– السلطة– الحقيقة ، الفكر الديني بين أرادة المعرفة وارادة الهيمنة ، نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ط2 ، 1997م.